المال في بيت المال وبه قال الشافعي رحمه الله

وذوي الارحام اصناف اربعة الصنف الاول

ينتمي الى الميت وهم اولاد البنات واولاد بنات

الابن والصنف الثاني ينتمي اليهم الميت وهم الاجداد

الساقطون والجدات الساقطات والصنف الثالث

ينتمي الى ابوي الميت وهم اولاد الاخوات وبنات

الاخوة لام والصنف الرابع ينتمي الى جدتي الميت

اوجدتيه وهم العمات والاعمام لام والاخوال

ولخالات فهولاء وكل من يدلي بهم من ذوي

الارحام

الارحام روى ابو سليمان عن محمد بن الحسن

عن ابي حنيفة رحمه الله ان اقرب الاصناف الصنف الثاني وان

وان علوا ثم الاقرب فالاقرب من الصنف الثالث وان نزلوا

ثم الرابع وان بعدوا وروى ابو يوسف والحسن

بن زياد عن ابي حنيفة وابن سماعة عن محمد

عن ابي حنيفة ان اقرب الاصناف الصنف الاول ثم الثاني

ثم الثالث ثم الرابع كترتيب العصبات وهو المأخوذ

وفي قولها الصنف الثالث مقدم على الجد اب الام

لان كل واحد منهم اولى من فرعه وفرعه

Copyright © King Saud University